

خطة جورج تينيت

الخطة الأمنية التي تقدم بها جورج تينيت (مدير وكالة الاستخبارات الأمريكية) للجانبين الفلسطيني والإسرائيلي في 2001/6/13

تؤكد الأجهزة الأمنية لحكومة إسرائيل والسلطة الفلسطينية، التزامها بالاتفاقات الأمنية التي وضعت في شرم الشيخ في تشرين الأول 2000، وفي القاهرة في كانون الثاني 2001، والمبادئ الأمنية في وثيقة ميتشل في نيسان 2001 .

إن الفرضية الأساسية الميدانية لخطة العمل هذه هي أن الطرفين ملتزمان بوقف إطلاق النار المتبادل والكامل، والذي ينطبق على كل أعمال العنف، وفقاً للتصريحات العلنية للزعيمين. فضلاً عن ذلك، فإن اللجنة الأمنية المشتركة، التي تتطرق إليها خطة العمل هذه، ستسوي المسائل التي من شأنها أن تبرز في سياق التطبيق.

تتفق الأجهزة الأمنية لحكومة إسرائيل والسلطة الفلسطينية على اتخاذ الخطوات الأمنية الملموسة الحقيقية، والواقعية التالية بشكل فوري؛ بغية إعادة التعاون الأمني والوضع على الأرض، مثلما كان قبل 28 أيلول العام الماضي.

1 -تستأنف حكومة شارون والسلطة الوطنية -بشكل فوري- التعاون الأمني بينهما.

-تتعدّد جلسة على مستوى رفيع لرجال الأمن الإسرائيليين والفلسطينيين والأمريكيين بشكل فوري، وتتعدّد مجدداً مرة في الأسبوع على الأقل، ويكون حضور كبار المندوبين واجباً.

-يجري إنعاش قيادات التنسيق الإسرائيلية - الفلسطينية اللوائية (دي سي أو)، وهي تنفذ نشاطها اليومي بالقدر الأقصى، حسب المعايير التي كانت سائدة قبل 28 أيلول 2000، وعندما يتحسن الوضع الأمني، فإنه يصار إلى إزالة الحواجز أمام التعاون الأمني النشط - والتي تتضمن إقامة أسوار بين الجانب الإسرائيلي والجانب الفلسطيني، وتستأنف الدوريات الإسرائيلية - الفلسطينية المشتركة.

-تزود الولايات المتحدة بمعدات التصوير بالفيديو لعقد محادثات مؤتمر لمسؤولين كبار إسرائيليين وفلسطينيين، لبحث الحوار المتواتر والتعاون الأمني.

2 -يتخذ الطرفان خطوات فورية للفرص السريع والكامل لوقف النار الذي أعلننا عنه، ولإستقرار المناخ الأمني.

-تعمل لجنة أمنية على مستوى رفيع، على وضع أنظمة محددة؛ لضمان حركة أمنة لرجال قوات الأمن في حكومة إسرائيل والسلطة الفلسطينية، ممن يتحركون في المناطق التي لا يسيطرون عليها، وفقاً للاتفاقات المعقودة .

-لا تنفذ إسرائيل أي نوع من الهجمات ضد منشآت رئيس السلطة الفلسطينية أو قوات أجهزة الأمن، الاستخبارات، الشرطة الفلسطينية، أو السجون في الضفة الغربية وغزة.

-تعمل السلطة الفلسطينية بشكل فوري، على الاعتقال والتحقيق والسجن لإرهابيين في الضفة الغربية وفي غزة، وترفع للجنة الأمنية أسماء المعتقلين، فور اعتقالهم، وكذا تفاصيل عن النشاطات التي اتخذتها.

-تطلق إسرائيل سراح كل الفلسطينيين الذين اعتقلوا في التمشيطات الأمنية التي لا علاقة لها بالعمليات الإرهابية .

-وفقاً لإعلان السلطة الفلسطينية وقف إطلاق النار من طرف واحد، فإنها تمنع كل رجال قوات الأمن الفلسطينيين من التحريض والمساعدة أو تقديم العون، أو إجراء هجمات ضد أهداف إسرائيلية، إضافة إلى المستوطنين.

-وفقاً لإعلان إسرائيل وقف إطلاق النار من طرف واحد، فإن القوات الإسرائيلية لن تقوم بأعمال أمنية بمبادرتها في المناطق الموجودة تحت سيطرة السلطة الفلسطينية، أو الهجمات ضد أهداف مدنية بريئة .

-تستأنف حكومة إسرائيل التحقيق في موت فلسطينيين نتيجة أعمال الجيش الإسرائيلي في الضفة الغربية وغزة، في حوادث غير مرتبطة بالإرهاب، وتقوم الشرطة العسكرية بهذا التحقيق .

3 -يستخدم مندوبو الأمن الفلسطينيون والإسرائيليون اللجنة الأمنية كي يزودوا الطرف الآخر، وكذا مندوبي الولايات المتحدة بمعلومات عن أعمال الإرهاب، بما في ذلك المعلومات عن الإرهابيين أو عن المشبوهين، كإرهابيين يعملون في المناطق تحت سيطرة الطرف الآخر، أو يقتربون من هذه المنطقة.

-الرد على معلومات عن الإرهاب يكون فوراً، ويتضمن عمليات تعقب، ورفع تقرير عن النتائج للجنة الأمنية .

-تتخذ السلطة الفلسطينية عمليات وقائية ضد الإرهابيين وأماكن اختبائهم، ومخازن الأسلحة ومصانع إنتاج الرامجات. وترفع السلطة الفلسطينية تقارير دورية عن هذه النشاطات للجنة الأمنية.

-تتخذ السلطات الإسرائيلية إجراءات ضد مدنيين إسرائيليين يحرصون، ينفذون أو يخططون لتنفيذ أعمال عنف ضد فلسطينيين، وتقارير عن هذه النشاطات ترفع إلى اللجنة الأمنية.

4 -تعمل السلطة الفلسطينية وحكومة إسرائيل -بحزم- على منع الأفراد والجماعات من استخدام المناطق تحت سيطرتهم، لتنفيذ أعمال عنف، وإضافة إلى ذلك، فإن الطرفين يتخذان إجراءات لضمان ألا تستخدم المناطق تحت سيطرتهم للشروع في هجمات على الطرف الآخر، فلا تشكل ملاجئ إثر تنفيذ هذه الهجمات .

-تقوم اللجنة الأمنية بتشخيص نقاط الاحتكاك المركزية، ويقدم كل طرف إلى الطرف الآخر أسماء كبار رجال الأمن المسؤولين عن كل نقطة احتكاك.

-يجري تطوير أوامر ثابتة للعمل (اس أو بي) لكل نقطة احتكاك. وهذه الأنظمة ترتب الشكل الذي سيعالج فيه الطرفان الأحداث الأمنية ويردان عليها، والأجهزة لخلق الاتصال في حالة الطوارئ، وأنظمة لحل الأزمات الأمنية .

-يقوم رجال الأمن الفلسطينيون والإسرائيليون بإجمال الخطوات العملية اللازمة لفرض "مناطق محظورة التظاهر" و"مناطق عازلة"، حول نقاط الاحتكاك، لتقليص احتمال المواجهات. ويتبنى الطرفان كل الوسائل اللازمة؛ لمنع الاضطرابات، وللإشراف على التظاهرات، ولا سيما في مناطق نقاط الاحتكاك.

-يبدل رجال الأمن الإسرائيليون والفلسطينيون جهوداً مشتركة؛ للعثور على الأسلحة غير القانونية ومصادرتها، بما فيها الراجمات والصواريخ والمواد المتفجرة في المناطق الموجودة تحت سيطرتهم. وإضافة إلى ذلك تبذل جهود مضاعفة لمنع التهريب والإنتاج غير القانوني للأسلحة. ويعلم كل طرف اللجنة الأمنية بتقدم ونجاح هذه الجهود .

-يتبنى الجيش الإسرائيلي وسائل غير مقاتلة أخرى لمعالجة التجمعات الجماهيرية والمتظاهرين، ويعمل بشكل عام على تقليص تعريض حياة وأملك المدنيين الفلسطينيين -في وقت الرد على العنف- للخطر.

5 -تضع حكومة إسرائيل والسلطة الفلسطينية -برعاية اللجنة الأمنية على مستوى رفيع، في غضون أسبوع من بدء جلسات اللجنة الأمنية واستئناف التعاون الأمني- جدولاً زمنياً متفقاً عليه لتنفيذ إعادة انتشار كاملة لقوات الجيش الإسرائيلي في مواقعها قبل 28/أيلول 2000 .

-تنفيذ إعادة الانتشار على الأرض، والتي تكون ظاهرة للعيان في غضون الـ48 ساعة الأولى من فترة الأسبوع المذكور، وتستمر في سياق صياغة الجدول الزمني .

6 -في غضون أسبوع من بدء جلسات اللجنة الأمنية العليا واستئناف التعاون الأمني يتقرر جدولاً زمنياً محدداً؛ لرفع الأطواق الداخلية، وكذا إعادة فتح الطرق الداخلية، وجسر النبي، ومطار غزة، وميناء غزة، ونقاط العبور على الحدود، وتنقلص نقاط الرقابة الأمنية وفقاً للمطالب الأمنية وبعد التشاور بين الطرفين .

-تنفذ أعمال على الأرض لرفع الأطواق، والتي ستكون ظاهرة للعيان، في غضون الـ48 ساعة الأولى من فترة الأسبوع المذكور، وتستمر في سياق صياغة الجدول الزمني.

-يلتزم الطرفان بأنه حتى لو استؤنفت الأحداث السلبية، فإن التعاون الأمني سيستمر من خلال اللجنة الأمنية المشتركة.